



دعوة للترشح لعضوية مجلس إدارة بنك سورية و الخليج ش.م.س.ع

استناداً إلى أحكام المادة (139) من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، وإلى تعميم مصرف سورية المركزي رقم 161/691 تاريخ 2016/02/23، وعملاً بأحكام النظام الأساسي للبنك، وكونه سيكون من ضمن جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة العادية القادم لمساهمي البنك بند متعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة لولاية جديدة،

فإن مجلس إدارة بنك سورية و الخليج يدعو مساهميه الكرام ممن يرغب منهم بالترشح لعضوية مجلس الإدارة، وتتوافر فيهم الشروط المنصوص عنها في المادة 142/ من قانون الشركات والمادتين (102) و (1/103) من القانون رقم (23) لعام 2002 الصادر عن مجلس النقد والتسليف، وبما يتوافق مع شروط العضوية في مجلس الإدارة المنصوص عليها في النظام الأساسي للبنك بما في ذلك امتلاك المرشح للكفاءة والمؤهلات العلمية والخبرة في الشؤون المصرفية أو التجارية، إلى تقديم طلب في مركز إدارة البنك الرئيسي الكائن في: دمشق – المالكى – مقابل السفارة الصينية مرفقاً باستمارة الترشح والتي يمكن الحصول عليها من خلال الموقع الإلكتروني الخاص بالبنك www.sgbsy.com مدون فيها جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمرشح بالإضافة إلى إرفاق الوثائق التالية:

1- صورة عن الهوية الشخصية أو جواز السفر إذا كان غير سوري الجنسية.

2- صورة شمسية عدد 1/.

3- خلاصة سجل عدلي من بلد الإقامة الأصلي، لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر.

4- وثيقة غير عامل لدى الدولة لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر إذا كان المرشح من الجنسية السورية، (إلا إذا كان المرشح ممثلاً لإحدى الجهات العامة المساهمة في البنك في حال وجودها)، أما إذا كان المرشح أجنبياً فيقدم تصريحاً مؤرخاً وموقعاً من صاحب العلاقة بأنه من غير العاملين في الجمهورية العربية السورية.

5- صورة عن المؤهل / المؤهلات العلمية للمرشح.

6- بيان مفصل باللغة العربية يتضمن السيرة الذاتية للمرشح ولمثل المرشح الاعتباري موضحاً فيه المؤهلات العلمية والخبرات العملية المتوفرة لديه، لاسيما في المجال المصرفي والمالي والتجاري، مؤرخاً وموقعاً من قبل صاحب العلاقة.

7- تصريح مؤرخ وموقع وممهور بخاتم الشخص الاعتباري المرشح يبين فيه اسم الشخص/الأشخاص الطبيعيين الذين يسميهم لتمثيله في مجلس إدارة البنك وعددهم.

8- صورة مصدقة بتاريخ حديث عن السجل التجاري للمرشح إذا كان شخصاً اعتبارياً، أو للشخص الطبيعي إذا كان تاجراً، أو صك الإحداث إذا كان جهة عامة.

مع التنويه إلى أنه يشترط لعضوية الشخص الطبيعي (دون أن يشمل ذلك ممثل الشخص الاعتباري) أن يكون مالكا لـ 75,000/ سهم كحد أدنى بما يتوافق مع شروط العضوية في مجلس الإدارة المنصوص عليها في النظام الأساسي للبنك.

يفتح باب الترشح بهذا الخصوص وخلال ساعات الدوام الرسمي للبنك اعتباراً من الساعة التاسعة صباحاً من يوم الأربعاء الواقع في 2024/06/26 ولمدة خمسة عشر يوماً تنتهي بانتهاء دوام البنك في يوم الأربعاء الواقع في 2024/07/10 وبالتالي تهمل أية طلبات ترشح ترد بعد هذا التاريخ.

تدرس طلبات الترشح من قبل لجنة المكافآت والترشيحات لدى البنك استناداً لتعميم مصرف سورية المركزي رقم 1/0/1186 تاريخ 2011/06/01 للتأكد من توافقها مع القوانين والأنظمة النافذة والقرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف (الحوكمة)، ودليل سياسات وإجراءات الحوكمة الخاص بالبنك، والمعايير المعتمدة لعضوية مجلس الإدارة ويصادق عليها من مجلس إدارة البنك أصولاً، وترفع نتائجها أصولاً إلى مصرف سورية المركزي لدراستها وإعلام البنك بالمرشحين الذين تتوافر لديهم شروط عضوية مجلس الإدارة، ويجري عرض أسماء المرشحين المقبولين فقط على الهيئة العامة للبنك لتمارس دورها في انتخاب وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً للأصول.

للاستفسار أو لغايات استلام استمارة الترشح، يرجى التواصل مع وحدة شؤون المساهمين على الأرقام التالية:

00963 11 9721

التحويلة الداخلية: 4151-4150